

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

خوف أوقعه في نوع من الأمن لمكر الله إما في نفسه وإما في الناس والرجاء بحسب رحمة الله التي سبقت غضبه يجب ترجيحه كما قال تعالى أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي خيرا وأما الخوف فيكون بالنظر إلى تفريط العبد وتعديه فإن الله عدل لا يأخذ إلا بالذنب وكره أنين لأنه يترجم عن الشكوى ما لم يغلبه ويستحب له الصبر والرضى بقضاء الله تعالى فإن الثواب في المصائب على الصبر عليها لا على المصيبة نفسها لأنها ليست من كسبه وإنما يثاب على كسبه والرضى بالقضاء فوق الصبر فإنه يوجب رضاء الله تعالى وكره تمنى الموت نزل به ضرر أو لا وحديث لا يتمنى أحدكم الموت من ضر أصابه فإن كان لا بد فاعلا فليقل اللهم أحييني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي متفق عليه محمول على الغالب من أحوال الناس إلا لخوف فتنة في دينه لقوله صلى الله عليه وسلم وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون أو إلال تمنى شهادة فلا يكره بل يستحب لا سيما عند حضور أسبابها لما في الصحيح من تمنى الشهادة خالصا من قلبه أعطاه الله منازل الشهداء وكره كي لقوله صلى الله عليه وسلم ولا أفعله وحرمة الشيخ تقي الدين لغير تداو وقال هو من شعار الفساق وكره قطع بأسور داء معروف ومع خوف تلف بقطعه يحرم قطعه لأنه تعريض لنفسه للهلكة ومع خوف تلف بتركه بلا قطع يباح قطعه لأنه تداو ولا يجب تداو من مرض ولو ظن نفعه إذ النافع في الحقيقة والضرار